



دولة ليبيا  
حكومة الإنقاذ الوطني

وزارة العدل

قرار وزير العدل  
رقم ( 124 ) لسنة 2015م  
بشأن تكليف موظف

وزير العدل

- بعد الإطلاع على الإءلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014م في شأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014م بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاذ الوطني رقم (1) لسنة 2014م في شأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم.
- وعلى قرار السيد/وزير العدل رقم (88) لسنة 2015م بشأن إعادة تنظيم مطبعة العدل.
- وعلى كتاب السيد/مدير مكتب الوزير رقم 258 المؤرخ في 19.1.2015م.
- وعلى ما عرضه السيد/مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية.


قرر

مادة (1)

يكلف السيد/صالح عبدالوافي سعيد أسماعيل رئيساً لقسم المطبعة بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
مصطفى أحمد القليب  
وزير العدل



2015.

19 - فبراير

